الفصل الأول

التعريف بالمصارف الإسلامية

تعريف المصرف :

المصارف جمع مصرِف ، بكسر الراء ، وهو يعني في اللغة تغير الشيء من حالة إلى حالة ، أو إبداله بغيره[١] .

وفي الاصطلاح الفقهي : بيع النقد بالنقد ، ويطلق على المكان الذي يباع فيه الصرف[٢] .

---

(١) المصباح المنير١/ ٤٦٢ ، القاموس المحيط ٣/ ١٦١ .

(٢) القاموس الفقهي للمستشار سعدي أبو جيب ص٢١٠ ، المعاملات المالية المعاصرة ، للدكتور محمد عثمان شبير ص٢١٣ .

تعريف المصرف الإسلامي :

إن التعريف الشائع للمصرف الإسلامي : أنه مؤسسة مصرفية لا تتعامل بالفائدة (الربا) أخذاً وعطاءً .

وهذا تعريف قاصر ، لأنه غير جامع ، ولا مانع ، فهو غير جامع لأن المصرف الإسلامي لا يقتصر على هذا الجانب الوحيد في مجرد التعامل بدون فائدة ، بل له غايات وأهداف ونشاطات كثيرة ، ستمر معنا .

كما أنه تعريف غير مانع لظهور عدد من المصارف الغربية اليوم ، والمصارف الاشتراكية سابقاً ، تعتمد عدم الفائدة في التعامل ، ولا تسمى مصارف إسلامية .

إن عدم التعامل بالربا هو أحد أركان المصرف الإسلامي ، ويعتبر شرطاً ضرورياً لقيامه ومعاملاته ونشاطه ، ولكنه غير كاف .

يقول الدكتور رفيق المصري : « ولم تقم هذه المصارف الإسلامية من أجل أن الربا حرام فحسب ، بل قامت من أجل تطبيق الإسلام بجميع أوامره ونواهيه في مجالات عملها »[1] .

---

(١) المصارف الإسلامية ، للدكتور رفيق المصري ص٦٣ .

لذلك قدم الدكتور عبد الرحمن يسري ـ الأستاذ في كلية التجارة بجامعة الاسكندرية تعريفاً أشمل للمصرف الإسلامي فقال :

هو « مؤسسة مصرفية تلتزم في جميع معاملاتها ونشاطها الاستثماري وإدارتها لجميع أعمالها ، بالشريعة الإسلامية ، ومقاصدها ، وكذلك بأهداف المجتمع الإسلامي داخلياً وخارجياً »[1] .

نشأة المصارف الإسلامية :

كانت المعاملات المالية جارية في جميع الحضارات ، وغطت الأحكام الشرعية العملية جميع المعاملات التي كانت سائدة في الدولة الإسلامية .

ولكن تأخر المسلمين في العصور الأخيرة ، وجمود الفقه والفقهاء ، وصلة العالم الإسلامي بدول العالم الغربي المتطور ، وحلول الاستعمار بكلكله على معظم البلاد الإسلامية ، واقترانه بالغزو الفكري والاقتصادي والعسكري

---

(١) مجلة الاقتصاد الإسلامي ، العدد١٦٧ ص٢٩ .

والتربوي في عقر دار المسلمين ـ أدى إلى الجمود والتأخر في المعاملات الفقهية الإسلامية أمام التطور في التجارة والنشاط الاقتصادي ، وتسرب البديل من الأنظمة الغربية إلى البلاد الإسلامية ، وظهرت المصارف الربوية في البلاد العربية قبل أكثر من قرن ونصف .

وتقوم هذه المصارف على الربا والمعاملات المحرمة شرعاً ، فكان نشاطها محدوداً ، والتعامل معها بحذر وقلق ، ولم تساهم فعلياً في حل معضلات البلاد الإسلامية[1] .

وكانت وظيفة المصارف التجارية نقدية ، ثم تطورت إلى الوظيفة الاستثمارية ، ثم تطورت أكثر إلى الوظيفة الائتمانية (القرض) ، وكانت المصارف التجارية العربية مجرد تقليد أو فروع للمصارف التجارية الربوية في الغرب[2] .

---

(١) إن العمليات المصرفية في المصارف التجارية قسمان ، عمليات غير ربوية ، وعمليات ربوية (انظر : بحث الدكتور رفيق المصري ، النظام المصرفي ، خصائصة ومشكلاته في كتاب : دراسات في الاقتصاد الإسلامي ص١٧١) ، وانظر : النظام المصرفي اللا ربوي للدكتور محمد نجاة الله صديقي ص٧ .

(٢) المعاملات المالية المعاصرة ، للدكتور شبير ص٢٠٩ـ٢١٠ .

وثار العلماء والفقهاء على شيوع الربا ، وتطور الأمر منذ مطلع النصف الثاني من القرن العشرين للبحث عن الهوية الإسلامية والعربية أولاً ، ثم التفكير في الحل والبديل لمشكلات المجتمعات الإسلامية ثانياً ، وبدأت تظهر أول ردة فعل ضد الربا وآثاره السلبية ، ومخاطره الاجتماعية والاقتصادية ، ومنافاته للدين والعقيدة والإيمان والعدل[١] .

وحاول العلماء التعمق في بطون الفقه الإسلامي الزاخر لإحيائه ، والدعوة إلى تطبيق القسم المدون منه في الكتب[٢] ، والحث على فتح الاجتهاد ودراسة المستجدات المعاصرة .

وظهرت إلى الوجود فكرة البنوك بلا فوائد بمصر ، ثم انتشرت إلى العالم العربي والإسلامي ، وأخذت حظها الوافر

---

(١) المعاملات المالية المعاصرة ، شبير ص٢١٢ .

(٢) مثل : البيع ، والصرف ، وبيع النسيئة في السلع ، وبيع السلم ، والاستصناع ، والإجارة ، والشركات العامة ، وشركة المضاربة والمرابحة ، والقرض ، والحوالة ، والرهن ، والكفالة ، والوديعة ، واللقطة (انظر : دراسات في الاقتصاد الإسلامي ، البحث السابق للدكتور المصري ص ١٧٩ وما بعدها) .

في الندوات الإسلامية ، ومجامع الفقه الإسلامي ، ومؤتمرات القمة الإسلامية ، والدراسات المعمقة (الأكاديمية) لنيل الماجستير والدكتوراه ، وكتب أساتذة الجامعات ، واللقاءات المتكررة لمجمع البحوث الإسلامية بالقاهرة ، والمؤتمرات الفقهية ، وذلك للعمل على التخطيط والتنفيذ والدراسة لإيجاد مصارف إسلامية تتجنب الربا والمعاملات المحرمة ، وتحقق أهداف الشريعة الغراء ، وتقدم الخدمات للناس .

ومرت بالمراحل التالية :

١ـ كانت المحاولة الأولى تجربة ميت غمر بمصر سنة ١٩٦٣م في بنوك الإدخار ، ثم تقرر تدريس مادة الاقتصاد الإسلامي بجامعة أم دُرمان بالخرطوم في السودان عام ١٩٦٣م ، وخرج منها مشروع « بنوك بلا فوائد » مع الدعوة لتطبيقه ، ثم ظهر بنك ناصر الاجتماعي بمصر سنة ١٩٧١ .

٢ـ وفي عام ١٩٧٥م قام لأول مرة مصرفان إسلاميان :

الأول : البنك الإسلامي للتنمية بجدة سنة ١٣٩٥هـ/ ١٩٧٥م ، وهو مؤسسة دولية للتمويل الإنمائي ، وتنمية التجارة الخارجية ، وتوفير وسائل التدريب ، والقيام بالأبحاث اللازمة .

وتشارك فيه جميع الدول الإسلامية ، لدعم التنمية الاقتصادية ، والتقدم الاجتماعي لشعوب الدول الأعضاء ، وفقاً لمبادىء الشريعة الإسلامية ، وتم ذلك بناء على توصية مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية المنعقد بجدة عام ١٩٧٢م ، لإنشاء مصرف على أساس إسلامي .

الثاني : بنك دبي الإسلامي ١٣٩٥هـ/ ١٩٧٥م الذي أنشىء بمرسوم من حكومة دبي ، برأسمال قدره خمسون مليون درهم ، على أن تقوم جميع أعماله على أساس الشريعة الإسلامية ، ثم بلغت الميزانية العمومية له لسنة ١٩٩٥م ٦,٢ مليار درهم ، وبلغت حقوق المساهمين ٣٠٩,٩ مليون درهم .

واحتفل العام الماضي ١٩٩٥م بمرور عشرين سنة على إنشائه ، للتنويه بأعماله المجيدة ونشاطه الواسع ، وكثرة فروعه ، وما يمثله من نجاح الفكرة الإسلامية ، والتطبيق العملي في الواقع والحياة .

٣ـ ثم بدأت المصارف الإسلامية بالانتشار ، في مختلف الدول العربية والإسلامية ، مثل بنك فيصل الإسلامي السوداني عام ١٩٧٧ ، وبنك فيصل الإسلامي المصري

١٩٧٧م ، وبيت التمويل الكويتي ١٩٧٧م ، والبنك الإسلامي الأردني للتمويل والاستثمار[١] ، عام ١٩٧٨م ، والمصرف

---

(١) يهدف البنك الإسلامي الأردني إلى اجتناب الربا ، وتغطية الحاجات الاقتصادية والاجتماعية والقيام بالأعمال المصرفية في قبول الودائع ، وفتح الحسابات ، وتأدية الشيكات ، وتحصيل الأوراق التجارية ، وتحويل الأموال ، وفتح الاعتمادات المستندية ، وإصدار الكفالات وخطابات الضمان ، وبطاقات الائتمان ، والتعامل بالعملات الأجنبية ، وإدارة الممتلكات والتركات بالوكالة بأجر ، وتنفيذ الوصايا ، وتقديم المعلومات الاستشارية لعملائه ، وتقديم القروض الحسنة للغايات الانتاجية والاجتماعية ، كالزواج ، وإنشاء الصناديق الخاصة ، واستثمار الأموال التي يرغب أصحابها في ذلك بمشاريع اقتصادية ، وتقديم التمويل اللازم للمشاريع الاقتصادية (انظر : المعاملات المالية المعاصرة ، شبير ص٢١٨) وهذا نموذج لأعمال المصارف الإسلامية .

وبدأ البنك برأسمال أربعة ملايين دينار أردني ، ثم رفع عدة مرات حتى وصل عام ١٩٩٤م إلى خمسة عشر مليون دينار ، وبلغت فروعه إلى ٣١ فرعاً ، وساهم مثلاً في تمويل المستشفى التخصصي بعمان ، ومصنع كيماويات ، ومصنع كهرباء ، ومصنع أدوات صحية ، ومصنع أخشاب (انظر : البنك الاسلامي الأردني ، بطاقة تعريف ص١ ، ٩ ، ١٠ ، والتقرير السنوي الخامس عشر ص٥٥) .

الإسلامي الدولي للاستثمار والتنمية بالقاهرة ١٩٨١م ، وأنشىء بباكستان بنك المشاركات الباكستاني ، وفي إيران البنك الإسلامي .

وزاد عدد المصارف الإسلامية ، حتى أصبح عددها يربو على مائة وسبعين مصرفاً في أنحاء العالم من جنوب افريقيا إلى كازاخستان ، وتركيا ، والدانمارك ، والسنغال ، وأندونيسيا وحتى في أوربا وأمريكا[١] .

وافتتحت بعض المصارف التجارية فروعاً لها تحمل اسم « الفروع الإسلامية » حتى مصارف ألمانيا فتحت شبابيك وفروعاً تلتزم بأحكام الشريعة الإسلامية ، وذلك لتلبية حاجات الناس ، وتنشيط الإدخار والاستثمار لأموال المسلمين الملتزمين بالشرع ، لتحقيق الانسجام بين النشاط التجاري ، والعقيدة والإيمان والدين .

وحولت أربع دول حتى الآن نظامها المصرفي بكامله

---

(١) انظر الخصائص المميزة لكل بنك إسلامي في البحث السابق للدكتور رفيق المصري في : دراسات في الاقتصاد الإسلامي ص ٥ مجلة الاقتصاد الإسلامي ، العدد ١٧٦ ص ٣ ملحق ، والعدد ١٥٨ ص ٣٥ .

إلى مصارف تعتمد على صيغ التمويل الإسلامي الموافقة لأصول الشريعة وقواعدها ، وهي : باكستان ، وماليزيا ، وإيران ، والسودان[١] .

٤- ظهر الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية عام ١٣٩٧هـ/ ١٩٧٧م بمكة المكرمة ، ويهدف إلى دعم الروابط بين البنوك الإسلامية ، وتوثيق أواصر التعاون بينها ، والتنسيق بين أنشطتها وتأكيد طابعها الإسلامي ، واعترفت الدول الإسلامية باجتماع وزراء خارجية الدول الإسلامية بالسنغال عام ١٩٧٨م بهذا الاتحاد[٢] ، وضم أكثر من ثلاثين مؤسسة مالية كأعضاء فيه[٣] .

---

(١) انظر تقرير : إلغاء الفائدة من الاقتصاد في باكستان ص١٦ وما بعدها .

(٢) انظر : دراسات في الاقتصاد الإسلامي ص١٩١ ، وما بعدها .

(٣) انظر : المعاملات المالية المعاصرة ، شبير ص ٢١٧ ، ونقل في الهامش أن الدكتور عوف الكفراوي أورد في كتابه « النقود والمصارف » أسماء الأعضاء ، وهي : بنك دبي الإسلامي ، وشركة الاستثمارات الإسلامية بالشارقة ، والمؤسسة المصرفية المساهمة المحدودة بباكستان ، والمؤسسة الباكستانية للاستثمار ، ومؤسسة تمويل المساكن بكراتشي ، ومؤسسة تمويل=

بواعث المصارف الإسلامية وأهدافها :

إن الباعث الأساسي ، والمحرض الرئيسي ، والهدف الحقيقي للمصارف الإسلامية هو الدين والإسلام بمعناه العام

= الأعمال الصغيرة بباكستان ، والشركة المساهمة الوطنية المحدودة للاستثمار بباكستان ، وبنك البحرين الإسلامي بهامس ، ومؤسسة فيصل للتمويل بتركيا ، ومصرف فيصل الإسلامي بالسنغال ، وبنك فيصل الإسلامي السوداني ، وبنك التضامن السوداني ، وشركة الاستثمار السوداني ، وبنك السودان الإسلامي ، والمصرف الإسلامي لغرب السودان ، وبنك التنمية التعاوني الإسلامي بالسودان ، وبنك البركة السوداني ، ومصرف فيصل الإسلامي بغينيا ، والشركة الإسلامية للاستثمار بغينيا ، وبنك فيصل الإسلامي بقبرص ، وبيت التمويل الكويتي ، وبنك ناصر الاجتماعي بمصر ، وبنك فيصل الإسلامي المصري ، والمصرف الإسلامي الدولي للاستثمار والتنمية بمصر ، ومصرف فيصل الإسلامي بالنيجر ، وشركة التنمية الإسلامية بالنيجر .

وأعلن البنك الإسلامي الأدرني للتمويل والاستثمار شعاره « الأولوية في تعاملنا للبنوك الإسلامية » (بطاقة تعريف ص ٩) ، وانظر : المصارف الإسلامية ، للدكتور رفيق المصري ص ١-٢ .

والشامل في تنظيم أمور الدنيا والآخرة ، وتأثيره على جميع حياة المسلم .

فالمصارف الإسلامية تقوم على أسس واضحة ، وانطلقت من بواعث متعددة ، وتسعى لتحقيق أهداف محددة ، وترجع جميعها إلى البواعث الدينية التي تتضمن في داخلها البواعث الاقتصادية والاجتماعية والعقدية والأخلاقية والتشريعية وحتى السياسية ، ويتضح ذلك بمايلي :

١ـ إن المصارف الإسلامية جزء من الاقتصاد الإسلامي ، والاقتصاد الإسلامي جزء من النظام الإسلامي ، والنظام الإسلامي يقوم على قيم إيمانية تحرم عبادة المال ، والتعامل بالربا ، والتعدي على أموال الناس بالباطل والاحتكار ، ويلتقي الإسلام في ذلك مع الشرائع السماوية الأخرى[١] ،

---

(١) وهذا ما تلتقي عليه الشرائع السماوية الحريصة على هداية الإنسان أولاً ، وحسن التعامل بين الناس ثانياً ، ومنع الظلم ووجوب العدل والأمن والتطور مع الحياة ثالثاً ، وأن الربا محرم في جميع الأديان ، ولذلك أقبل المسيحيون في مصر على إيداع أموالهم بدون ربا في بنك فيصل الإسلامي في مصر مثلاً ، وأعلن رئيسه أنه يوجد أكثر من ٥٠٠٠ مودع من الإخوة المسيحين لدى البنك =

فالمصارف الإسلامية خطوة على طريق بناء اقتصاد الأمة على أسس إسلامية .

٢ـ إن الاقتصاد الإسلامي يقيم التوازن بين الماديات والروحيات ، والتوازن بين الحقوق والواجبات[١] .

٣ ـ إن الإسلام يعتبر الإنسان هو أساس الحياة ، وهو الغاية والهدف في تكريمه وخلقه ، ولذلك يهدف الاقتصاد الإسلامي إلى توفير الحاجات الأساسية للإنسان بطرق مشروعة ، ويقدر إرادة الإنسان ، ويحترم الملكية الخاصة ، ويهدف إلى نشر قيم التكافل الاجتماعي عن طريق المشاركة ،

= (انظر : تقويم أداء النشاط المصرفي الإسلامي ص٤١) . وانظر : أصول الاقتصاد الإسلامي ص١١ .

(١) انظر محاضرة الدكتور أحمد النجار عن التركيب الحضاري لإنسان العالم الإسلامي في كتابه بنوك بلا فوائد ص ٢٧ ، لبيان خصائص الإنسان المسلم المعاصر لمعرفة كيانه وفكره ، والتخطيط لإصلاحه وتنظيم حياته ، وفي ص ٤٣ بيان أهمية الدين كعامل مهم ومؤثر وسلاح فعال وحاسم في السلوك ، وانظر بحث الدكتور أحمد النجار بعنوان البنوك غير الربوية طريقنا إلى نظرية متميزة ، في الاقتصاد الإسلامي ، في كتاب (الاقتصاد الإسلامي ، بحوث مختارة ص ٥٥) .

وتفاعل رأس المال مع العمل ، وتخفيف سيطرة رأس المال والاحتكار بفرض أسعار مبالغ فيها ، ويعمل للقضاء على البطالة .

٤ـ جاءت المصارف الإسلامية ثمرة من ثمار الصحوة الإسلامية التي عمت أرجاء الوطن الإسلامي ، وكان لها الدور الطيب في المجالات التعليمية والتربوية والاقتصادية والثقافية وخاصة أن البلاد الإسلامية جربت كل الحلول الغربية واتضح عدم ملاءمتها ، والواقع أن أكثر البلاد الإسلامية تعتمد تشريعات وضعية ، قد يتفق بعضها مع الشريعة ، وبعضها بعيد كل البعد عن الشريعة[١] ، لذلك كانت المصارف الإسلامية خطوة على طريق الاستقلال الحضاري والتشريعي للأمة .

٥ـ تسعى المصارف الإسلامية لحل المشكلات الاقتصادية والاجتماعية التي يعاني منها المجتمع في جميع الدول العربية والإسلامية ، وحتى العالمية ، في معاناة الأفراد المادية ،

---

(١) انظر : مجلة الاقتصاد الإسلامي ، المجلد١٤ ، العدد١٦٧ ص٢٦ .

وتكديس الأموال ، وتحقيق الانسجام بين النشاط الاقتصادي والعقيدة والفكر الذي يؤمن به الناس ، وذلك بحلول مستمدة من الشريعة ، وتتفق مع القيم والمعتقدات .

ذلك أن العقيدة لها أثرها الفعال في ضبط السلوك ، وممارسة المعاملات التجارية ، وحماية المستهلك من الغش والخداع والاحتكار ، وإحسان العمل ، وأن يحب المرء لأخيه ما يحبه لنفسه ، وأن يكون حي الضمير في مراقبة الله تعالى أولاً ، والعمل لمرضاته وكسب محبته ورضائه في تطبيق دينه وشرعه ثانياً .

لذلك حرصت المصارف الإسلامية على الالتزام بقيم الإسلام وأحكامه في الانتاج والتجارة والاستهلاك وغيره بما يحقق الانتعاش الاقتصادي ، والحياة الكريمة ، وبناء اقتصاد الأمة على أسس إسلامية ، وتوفير الحاجات الأساسية للإنسان بطرق مشروعة .

وإن تطبيق الشريعة الإسلامية لا يمثل أي عدوان على حقوق غير المسلمين في المجتمع الإسلامي وخارجه ، فالمبدأ الإسلامي المقرر قبل خمسة عشر قرناً في المعاملات « لهم ما لنا وعليهم ما علينا » ، كما أن ذلك لا يعني العزلة

عن المجتمع الدولي لأن القرآن الكريم يقرر بالنص الواضح الصريح وجوب التعاون ، فقال تعالىٰ : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْ ﴾ [الحجرات : ١٣] . وقال تعالىٰ : ﴿ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ ۚ ﴾ [المائدة : ٢] .

٦ـ كان للمصارف الإسلامية أثر إيجابي بارز في إتاحة الفرصة للرجوع إلى فقه المعاملات المالية ، والاجتهاد في العمليات المصرفية المعاصرة ، ولذلك كثرت البحوث والفتاوى والندوات والمؤتمرات في مجال الاقتصاد الإسلامي ، والمعاملات المالية المعاصرة ، والمقارنات مع مجريات الأمور ، وإصدار المجلات والنشرات والبيانات ، ثم الكتب والمؤلفات المتخصصة ، وإنشاء كليات الاقتصاد الإسلامي ووضع مفردات المقررات لها ، وبيان المراجع والمصادر القديمة والمعاصرة لكل منها[1] .

---

(١) يقوم مركز الاقتصاد الإسلامي بجدة بجمع هذه المصادر والمؤلفات ، وتصنيفها ونشر عناوينها ، والتعريف بها ، وتقييمها إسلامياً واقتصادياً وفكرياً . ومن ذلك : مجلة جامعة الملك عبد العزيز ، الاقتصاد الإسلامي بجدة ، ومجلة الاقتصاد الإسلامي=

٧ـ تهدف المصارف الإسلامية إلى القيام بعبء جميع الأعمال المصرفية المعروفة في الإدخار ، والاستثمار والتمويل وغيرها على الأسس الإسلامية ، والأحكام الشرعية ، والاجتهادات الفقهية .

٨ـ كان طموح المصارف الإسلامية أكبر بكثير من المصارف التجارية ، وأوسع نطاقاً وشمولاً من الجوانب الاقتصادية ، لتغطي الجوانب والنشاطات الاجتماعية ، والثقافية ، والعلمية والأخلاقية ، ورسمت ذلك في نظامها ، وحققت الكثير منه مما سنفرده في فقرة خاصة .

نشاط المصارف الإسلامية :

تمارس المصارف الإسلامية نشاطها بالاستفادة من أبواب المعاملات في الفقه الإسلامي ، والاستفادة من التجارب العملية للمصارف التجارية بما لا يخالف الشريعة الغراء ، ثم

= التي يصدرها قسم البحوث والدراسات الاقتصادية ببنك دبي الإسلامي ، ومجلة النور في الكويت ، وغيرها ، كما سنري في النشاط الثقافي .

باستقراء الأحكام الفقهية في الجوانب المستحدثة والجديدة من المعاملات المصرفية عن طريق الاجتهاد والاستنباط من الفقهاء وعلماء الشريعة في العصر الحاضر على ضوء الأصول الشرعية المقررة الثابتة ، والنصوص الفقهية الواسعة ، مع الاستفادة من التقنية الحديثة كإدخال الحاسب الآلي في المصارف الإسلامية ، وأجهزة الصرافة الآلية المتطورة ، وخدمة البنك الناطق .

ومن المتفق عليه أن هذه المصارف الإسلامية لا تزال في بداية نشأتها ، ولم يمض على أقدمها إلا عشرون سنة ، وهي خاضعة للتجربة ، والاستفادة من الخبرات والمشورات الدائمة والتجارب ، وأن مسيرتها لا تزال في أول الطريق ، ونحن ـ وهي معنا ـ نتطلع إلى التوسع والتطور والارتفاع إلى مستوى الآمال الجسام ، وتلبية جميع المتطلبات ، والاستفادة من الأخطاء والنصائح ، والقدرة على مجابهة الواقع المصرفي الربوي المفروض علينا ، وعلى العالم ، منذ مئات السنين .

ويتحدد نشاط المصارف الإسلامية فيمايلي :

١ـ النشاط المصرفي الاقتصادي في الادخار ، والاستثمار ، والتمويل ، وأداء الخدمات المصرفية التي سنفرد لها الفصل الثاني .

٢ـ النشاط الاجتماعي .

٣ـ النشاط الثقافي والتعليمي .

٤ـ نشاطات أخرى متنوعة .

أولاً ـ النشاط المصرفي الإسلامي الاقتصادي :

حرصت المصارف الإسلامية على مضاهاة والمصارف التجارية في نشاطها الاقتصادي والمصرفي وانتشرت في معظم دول العالم الإسلامي ، وافتتحت أكثر المصارف الإسلامية فروعاً لها في العواصم والمدن والقرى[1] ، كما فتحت المصارف الإسلامية فروعاً لها في البلاد غير الإسلامية ، ونجحت في جذب الناس لثقتهم بإدارتها ، وأعمالها ، ونشاطها (انظر الجدول الخاص لتطور أعمال المودعين في البنك الإسلامي الأردني) واضطرت المصارف التجارية

---

(١) بلغت فروع البنك الإسلامي الأردني واحداً وثلاثين فرعاً في الأردن فقط حتى عام ١٩٩٤م . (البنك الإسلامي الأردني ، بطاقة تعريف ص١٠ـ١٢) ، وكثرت فروع بنك دبي الإسلامي في مدينة دبي وسائر الإمارات .

التقليدية إلى فتح فروع للمعاملات الإسلامية خوفاً من تعرضها للإفلاس في ظل الركود الاقتصادي ، ولاجتذاب رؤوس الأموال[1] .

وأصبحت المصارف الإسلامية قنوات شرعية أساسية للتنمية الحقيقية في المجتمع الإسلامي ، وفرضت وجودها على الساحة الدولية ، وقررت إيجاد الدينار الإسلامي ، وهو وحدة حقوق سحب خاصة بصندوق النقد الدولي ، ويعادل سعره ١,٤ من الدولار الأميريكي ، وقرر صندوق النقد الدولي تكوين بحثية تعني بالنموذج الإسلامي « بنوك بلا فوائد »[2] .

---

(١) انظر : تطوير الأعمال المصرفية للدكتور سامي حمود ص١٤ ومابعدها ، ٣٥ ، ٨٣ ، وانظر بحث « لماذا المصارف الإسلامية؟ » للدكتور صديقي (قراءات في الاقتصاد الإسلامي ص٢٣٧) ، وانظر المبررات الاقتصادية والدينية لقيام المصارف الإسلامية في كتاب « تقويم أداء النشاط المصرفي الإسلامي » للدكتور غسان قلعاوي ص١٣ ومابعدها .

(٢) قال الخبير الاقتصادي رشيد الجميل عضو مجلس الوحدة الاقتصادية العربية : « البنوك الإسلامية أصبح لها أقدام راسخة في النظام المصرفي العالمي ، وهناك عدد كبير من المؤسسات =

وهكذا خرجت المبادىء الاقتصادية الإسلامية إلى الواقع ، وتغلغلت في كل مناحي الحياة المعاصرة ، وقدمت المصارف الإسلامية كافة الخدمات المصرفية والاستثمارية طبقاً لأحكام الشريعة ، وتجنبت ممارسة كافة أنواع الظلم كالربا ، والغرر ، والرشوة ، وطهرت المعاملات من كل محرم ، مع تأصيل القيم الأخلاقية ، وتقديم الخدمات الاجتماعية ، التي نافست فيها المصارف الأخرى منافسة كبرى وبناءة في خدمة الأمة والمجتمع[1] .

ثانياً ـ النشاط المصرفي الإسلامي الاجتماعي :

حرصت المصارف الإسلامية على تطبيق الشريعة كاملة ، واتجهت لتقديم الخدمات الاجتماعية للقضاء على التخلف

= المصرفية الدولية افتتحت فروعاً لها في دول كثيرة وفق قواعد الشريعة الإسلامية والنظام الإسلامي ، ونرجو أن ينجح هذا النظام فيما فشل فيه النظامان الآخران ، وأن يحقق فائدة المواطن في العالم الإسلامي » حوار معه في مجلة الاقتصاد الإسلامي ، العدد١٧٦ السنة الخامسة عشرة ١٤١٦هـ/ ١٩٩٥م ص١٣ .

(١) مجلة الاقتصاد الإسلامي العدد١٧٦ ص٦ـ٧ .

في المجتمع العربي والإسلامي ، والمساهمة في نهضته وتطوره ، والتأكيد على الآثار الاقتصادية في التعاليم الإسلامية على أفراد المجتمع كالدعوة إلى الإدخار ، والحث على الإنفاق ، والتوسط في الاستهلاك ، وتحريم الاكتناز ، وكون الإنسان هو الأصل ، والمال والنقد وسيلة لتحقيق مصالحه[1] .

ويتجلى النشاط الاجتماعي للمصارف الإسلامية في أمور كثيرة ، منها :

١ـ الوقوف إلى جانب المتعاملين معها :

من التجاوز عليهم ، والتشهير بهم ، وإعلان إفلاسهم ، وتسعى لمساعدتهم في عثراتهم ، وعدم رفع الدعوى عليهم لمجرد تعثرهم في دفع الأقساط المحققة ، والصبر عليهم للوصول معهم إلى حلولٍ تضمن استمرار المتعاملين في نشاطهم ، مع ضمان حقوق المودعين ، تطبيقاً لقول الحق سبحانه وتعالىٰ : ﴿ وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ ﴾

[البقرة : ٢٨٠]

---

(١) انظر : تقويم أداء النشاط المصرفي الإسلامي ص٥٩ .

٢ـ القرض الحسن :

وهو مشروع خيري لمساعدة المحتاجين في تدبير أمور حياتهم بدون فوائد ربوية ، وذلك لغايات إنسانية ، كالزواج ، والعلاج ، والكوارث ، وحوادث الوفيات ، والديون ، والإعسار ، وغيرها مما يخضع لتقدير اللجان المخصصة في المصرف بعد الدراسة والتأكد[١] .

---

(١) أفرد النظام الأساسي لبنك دبي الإسلامي الباب السادس للخدمات الاجتماعية ، المادتين ٧١ ، ٧٢ ، وفي عام ١٩٨٢م طبق ذلك عملياً ، ووضع لصندوق القرض الحسن لوائحها الخاصة بها ، ونصت المادة ٧١ على « منح القروض الحسنة للمتعاملين مع البنك الذين يواجهون صعوبات طارئة أثناء معاملاتهم ، حتى لا يضطروا للتعامل بالفائدة ، أو إعلان الإفلاس ، ومنح القروض الحسنة لأصحاب الضرورات كالعلاج والزواج وغيرها ، حتى لا يقعوا فريسة للمرابين » ، وبلغت جملة القروض في البنك منذ عام ١٩٨٢م حتى نهاية عام ١٩٩٤م أكثر من خمسين مليون درهم (انظر مقال : الدور الاجتماعي لبنك دبي الإسلامي ، في مجلة الاقتصاد الإسلامي ، العدد ١٧٦ للسنة الخامسة عشرة ، ص٣٨ من الملحق) .

وحرص البنك الإسلامي الأردني على تغطية الحاجات =

وهذا ما يستحيل تصوره في بنك ربوي ، أو في فكر رأسمالي ، بينما ورد صريحاً أو قطعياً في القرآن الكريم ، والسنة النبوية ، ودعا إليه الإسلام ، ويعتمد على العقيدة والإيمان أولاً ، والقيم الأخلاقية الإسلامية الفاضلة ثانياً ، ويؤكد الترابط بين الاقتصاد والمجتمع ، وعموم الشريعة في أحكامها .

٣ـ صندوق الزكاة :

أنشأت المصارف الإسلامية في داخلها صندوقاً للزكاة[١] ،

= الاجتماعية الهادفة إلى توثيق أواصر التراحم والترابط في المجتمع ، ومنح البنك قروضاً حسنة خلال عام ١٩٩٣م فقط لحوالي ٤٢٣٥ مواطناً ، بلغ مجموعها مليوناً ونصف المليون دينار (البنك الإسلامي الأردني ص ٦) وأموال صندوق القرض الحسن ليست من أموال المودعين بالبنك ، بل هي من أموال أهل الخير من جهة ، ومن أصحاب الودائع الراغبين حصراً في إقراضها عن طريق البنك كقروض حسنة .

(البنك الإسلامي الأردني ، بطاقة تعريف ص٦) ولها لجنة لإدارتها ، ووضعت لها لائحة خاصة .

(١) نظمت المادة ٧٢ من النظام الأساسي لبنك دبي الإسلامي تأسيس صندوق الزكاة ، وجعلته منفصلاً في إدارته وحساباته عن البنك ، =

التي تساهم في الحياة الاجتماعية ، وتعمل على محو الفقر ، والتقليل من مخاطره ، وفتح فرص العمل ، والنشاط الاقتصادي[1] وتعتبر تطبيقاً لأحد أركان الإسلام الرئيسية[2] .

= ووضعت للصندوق لائحة تشرف على تنفيذها هيئة الفتوى والرقابة الشرعية بالبنك حسبما نصت المادة ٧٣ من النظام الأساسي ، وهو أول بنك نص على تأسيس « صندوق الزكاة » وطبق ذلك عملياً .

ويوجد مجموعة باحثات يقمن بدراسة الأموال التي تجب فيها الزكاة ، وتقديم الحساب الشرعي لها ، بالنسبة للأفراد ، والتجار ، والشركات ، ويقمن بالزيارات الميدانية لذلك ، مع الدراسات الاجتماعية للعائلات والأسر لتخفيف المعاناة عن المستحقين من الفقراء والمساكين ، وبذلك تم إحياء فريضة جمع الزكاة ، وللمساهمة في حل مشكلة العجزة والمتسولين والعالة على المجتمع .

(١) انظر بحث « دور الزكاة في علاج المشكلات الاقتصادية » للدكتور يوسف القرضاوي ، في كتاب « قراءات في الاقتصاد الإسلامي ص١٣٣ » وكتاب « الاقتصاد الإسلامي ، بحوث مختارة ص٢٢٥ » ، وانظر البحوث والدراسات والفتاوى والقرارات التي تصدر عن ندوات قضايا الزكاة المعاصرة التي يقيمها بيت الزكاة بالكويت وعدد من المدن .

(٢) انظر كتاب فقه الزكاة للدكتور يوسف القرضاوي ، وكتاب : =

ويتسابق المسلمون إلى تسليم الزكاة إلى المصارف الإسلامية ، التي تقوم بتأدية زكاة أموالهم المودعة أيضاً في المصرف ، لثقتهم في حسن توزيعها واستثمارها لصالح المسلمين ، مما يساعد في حل أهم مشاكل التنمية الاجتماعية الحقيقية ، ويساعد في تنفيذ المشروعات التي توفر فرص العمالة ، وتخطي مشاكل البطالة والاحتكار[1] .

٤ـ المساهمة في حل مشكلة الإسكان :

وهي من المشكلات التي تواجه معظم المجتمعات المعاصرة ، وخاصة في البلاد الإسلامية بالنسبة للفقراء والمحتاجين والمساكين ، وموظفي الدولة ، ومتوسطي الدخل الذين يعانون من مشكلة السكن ، وكذا معاناة محدودي الدخل[2] .

= محاسبة الزكاة ، مفهوماً ونظاماً وتطبيقاً ، للدكتور حسين شحاتة .

(١) انظر مجلة الاقتصاد الإسلامي ، العدد ١٧٦ للسنة ١٥ ص٣٨ ، ٣٩ من الملحق .

(٢) المرجع السابق .

وقام بنك دبي الإسلامي ـ على سبيل المثال ـ ببناء مساكن خاصة لأبناء الإمارات العربية وبناء مساكن استثمارية ، بلغت جملتها حتى نهاية عام ١٩٩٤م مبلغ ٢,٧ مليار درهم .

وتم البناء عن طريق العقود الشرعية ، كالاستصناع ، أو المرابحة ، أو المشاركة المتناقصة التي يتنازل البنك عن جزء من حصته في المبنى سنوياً ، إلى أن تؤول الملكية الكاملة إلى المتعامل مع البنك ، فساهم في النهضة العمرانية والاقتصادية التي شهدتها الإمارات في العقدين الأخيرين[١] .

كما بدأت المصارف الإسلامية في تمويل المشروعات طويلة الأجل في العقارات على اختلاف أنواعها وآجالها ، وسدت ثغرة خطيرة وواسعة بسبب امتناع البنوك التجارية التقليدية عن تمويل النشاط العقاري .

وساهم بنك دبي الإسلامي ـ مثلاً ـ مساهمة فعالة في النهضة العمرانية والثقافية والاقتصادية ، وقام بمشروعات الأبنية في المشاريع الصناعية والتجارية والعقارية ، ثم ساهم

---

(١) انظر : مجلة الاقتصاد الإسلامي ، العدد ١٧٦ ، ص٣٨ من الملحق .

بالنمو الاقتصادي والسكني في بعض البلاد العربية والإسلامية بالتوجيه الاستثماري فيها .

وبنى البنك الإسلامي الأردني « ضاحية بدر السكنية » في مدينة عمان ، ليتم تمليك الشقق فيها للأفراد تدريجياً ، وتخفيف المعاناة عن محدودي الدخل .

٥ـ صندوق التنمية الاجتماعي :

وهو ما حرص عليه المفكرون عند إنشاء أول نموذج للبنوك بلا فوائد ، وتتكون حصيلته من التبرعات التي يقدمها الأفراد طواعية للبنك ، وتستحق حصيلة هذا الصندوق للتأمين ضد الكوارث التي تصيب المودعين[١] .

ثالثاً ـ النشاط الثقافي والتعليمي للمصارف الإسلامية :

اعتمدت المصارف الإسلامية في أول نشأتها على خريجي كليات الحقوق والاقتصاد والمحاسبة ، وعلى عدد من

---

(١) انظر : بنوك بلا فوائد كاستراتيجية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية في الدول الإسلامية ، مجموعة محاضرات للدكتور أحمد النجار ص٥١ .

الموظفين ذوي الخبرة الواسعة في المصارف التجارية الربوية ، ولكنها لم تقف عند هذا الجانب السلبي ، وتعدت ذلك إلى الجانب الإيجابي ، وأخذت على عاتقها إعداد الكوادر الرائدة في المجال المصرفي الإسلامي ، وأنشأت عدة مراكز للاقتصاد الإسلامي بجدة والأزهر وعدد من البلدان ، أهمها « المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب » في البنك الإسلامي للتنمية بجدة[1] .

وتم إنشاء مركز التدريب والتطوير في بنك دبي الإسلامي ليقوم بتدريب موظفي البنك على المستوى العلمي والعملي المطلوب[2] ، ومركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي بمصر .

ويعقد الأمل على إنشاء « معهد للدراسات الإسلامية للاقتصاد والبنوك » بجانب كليات الاقتصاد الإسلامي التي قامت برفد المصارف الإسلامية بالخريجين ، والخبراء ، والمختصين ، وفي الجامعة العالمية بباكستان أنشىء المعهد

---

(١) مجلة الاقتصاد الإسلامي ، المجلد ١٤ العدد١٥٨ ص٣٧ .

(٢) مجلة الاقتصاد الإسلامي العدد ١٧٦ ص٣١ من الملحق .

الدولي للاقتصاد ، ويضم كلية للاقتصاد الإسلامي حتى الدراسات العليا .

وقامت المصارف الإسلامية بإصدار نشرات للتعريف بها ، ثم أصدرت مجلات متخصصة في الاقتصاد الإسلامي ، وتغطي أخبار المصارف الإسلامية ، وتقدم البحوث من المختصين فيها ، والخبراء في المصارف ، ومن الفقهاء والعلماء والمفكرين الذي يزودون هذه المجلات بالأحكام الشرعية النيرة ، والاجتهادات القيمة في المستجدات الفقهية ، مع الإجابة عن الفتاوى الشرعية للأسئلة الواردة من المصارف ، ومن المتعاملين معها ، ومن عامة الشعب ، وتطرح الآراء للعرض والمناقشة ، وتفتح مجال الإدلاء بالآراء ، والرد عليها ، للوصول إلى الحق والعدل والصواب ، وإزالة الشبهات السائدة بين المسلمين عن المصارف الإسلامية ، ومن غيرهم[1] ، وأصبحت مصادر أصيلة للمعرفة والاقتصاد الإسلامي والمصارف خاصة .

---

(١) ومن المجلات مجلة النور التي يصدرها بيت التمويل الكويتي ، ومجلة الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية التي يصدرها باسم « مجلة البنوك الإسلامية » .

ومن هذه المجلات : مجلة الاقتصاد الإسلامي ، في بنك دبي الإسلامي منذ عام ١٩٨١م وتجاوزت أعدادها ١٨٣ عدداً ، وهي مجلة شهرية لنشر الفكر الاقتصادي الإسلامي عامة ، والفكر المصرفي خاصة ، مع الثقافة الإسلامية ، والتوجيه والتربية الدينية[١] .

ومنها مجلة جامعة الملك عبد العزيز ـ الاقتصاد الإسلامي ، التي يصدرها مركز النشر بجامعة الملك عبد العزيز بجدة ، وهي فصلية أو نصف سنوية ، وتصدر باللغتين العربية والانكليزية ، وفيها دراسات اقتصادية إسلامية ومصرفية معمقة ، مع تقييم الكتب التي تصدر في هذا الخصوص .

وأنشأ البنك الإسلامي الأردني معهد التدريب الخاص بالبنك ، ويتم فيه تنظيم الدورات المتخصصة لموظفي

---

(١) تدعم المصارف الإسلامية النشاط الثقافي عامة ، كبرنامج الأطفال « لماذا أنا مسلم » التلفزيوني الذي يموله بنك فيصل الإسلامي المصري بالاشتراك مع اتحاد السينمائيين العرب (دراسات في الاقتصاد الإسلامي ، بحث د . المصري ص٢١٣) .

البنك ، لتغطية مختلف الأنشطة والأعمال المصرفية والمالية والإدارية ، ودورات بالأمور الشرعية والتسويقية والتحليل المالي والسلوك الوظيفي واللغة الإنكليزية ، وأرسل البنك الإسلامي الأردني موظفيه للقيام بالدورات والبرامج الدراسية وحضور الندوات داخل الأردن وخارجه ، وفتح أبوابه لتدريب الطلبة من المؤسسات التعليمية على الأعمال المصرفية الإسلامية ، كما يستقبل المتدربين من سائر البلاد العربية للاطلاع على تجربة المصرف ، ويستقبل طلبة الجامعة الأردنية ، ووكالة الغوث ، ويقدم العون والمساعدة إلى العديد من الطلبة والباحثين في مجال الاقتصاد الإسلامي وتطبيقاته من الأردن وخارجه[1] .

ولا تقف المصارف الإسلامية عند هذا الحد من النشاط الثقافي ، بل تدعو ، وتشارك في عقد الندوات والمؤتمرات التي يشارك فيها العلماء والفقهاء والمفكرون والخبراء والمتخصصون في المصارف الإسلامية[2] .

---

(١) البنك الإسلامي الأردني ، التقرير السنوي الخامس عشر ١٤١٤هـ/ ١٩٩٣م ص١٤-١٥ .

(٢) نظم بنك دبي الإسلامي أول مؤتمر عالمي حول البنوك الإسلامية=

كما تشارك المصارف الإسلامية بحضور وافر في الندوات والمؤتمرات التي تعقدها الجامعات العربية والإسلامية ، وكليات الشريعة والاقتصاد ، وغيرها من الجهات الكثيرة المتعددة[1] .

= عام ١٣٩٩هـ/ ١٩٧٩م ، وحضره كبار العلماء والمفكرين الاقتصاديين لمناقشة أهم القضايا المصرفية الشرعية ووضع الإطار الشرعي لمعاملات المصارف ، ثم عقد المؤتمر الثاني بالكويت عام ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م ، والثالث بدبي ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٥م وهكذا .

كما نظم البنك الإسلامي الأردني مع كلية الشريعة عقد « ندوة المستجدات الفقهية في المعاملات المعاصرة » ، كما يعقد المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب بجدة ندوات ودورات دائمة ، وتعقد ندوات في بنوك فيصل الإسلامية ، ومجموعة دلة البركة الإسلامية ، وبيت التمويل الكويتي ، وغيرها ، وعقدت ندوة الحوار بين الإعلاميين والفكر الاقتصادي الإسلامي ومؤسساتها مع مجموعة دلة البركة عام ١٤١٥هـ/ ١٩٩٥م (مجلة الاقتصاد الإسلامي العدد١٧٦ ص٤٠ من الملحق) .

(١) نظمت صحيفة « المدينة » السعودية ندوة بجدة عن تجارب المصارف الإسلامية جمعت ثلة من الخبراء المختصين ، انظر مقالاً عن الندوة في مجلة الاقتصاد الإسلامي العدد١٥٨ ، السنة ١٤ ، ص٣٥ ومابعدها .

وتساهم المصارف الإسلامية في إيفاد الطلاب المتخصصين من موظفيها ومن غيرهم ، للحصول على الشهادات الدراسية العلمية المعمقة (الماجستير والدكتوراه) وتدعم الطلاب الذين يدرسون هذا التخصص ، وتساهم في نشر وطباعة الكتب والرسائل .

وأخيراً ـ وليس آخراً ـ فإن بنك دبي الإسلامي افتتح « المدرسة الإسلامية للتربية والتعليم » لتساهم في التربية الاجتماعية والاقتصادية والشرعية ، وتوفر على الدولة أعباء كثيرة ، وبدأت عام ١٩٨٠ باثني عشر طالباً ، ثم وصل عددهم عام ١٩٩٥ إلى أربعمائة طالب ، مع التخطيط في البنك لإقامة روضة وحضانة مع الاهتمام الخاص بالمرأة لأنها عماد المجتمع .

رابعاً ـ النشاطات الأخرى في المصارف الإسلامية :

تقوم المصارف الإسلامية بنشاطات عدة أخرى منها :

١ـ أقسام خاصة للنساء التي أنشأها بنك دبي الإسلامي ، فأنشأ في كل فرع قسماً خاصاً لإنجاز معاملات النساء مع البنك ، لتجنب التعامل مع الرجال ، والاختلاط المنهي

عنه ، ويحفظ على المرأة عفتها وكرامتها وحياءها ، وكان بنك دبي الإسلامي سباقاً في هذه السُّنة الحسنة مع ما فيها من تكلفة مادية زائدة[١] .

٢ـ إدارة الصناديق المخصصة للغايات الاجتماعية في البنك الإسلامي الأردني .

٣ـ إدارة التركات ، وتنفيذ الوصايا الشرعية في إطار الخدمات الاجتماعية في البنك الإسلامي الأردني .

٤ـ شراء أجهزة طبية لطبيب أسنان من بنك دبي الإسلامي ، كما أنشأ البنك مصنعاً للنسيج عام ١٤١٥هـ/ ١٩٩٥م وغير ذلك[٢] .

٥ـ أوجدت المصارف الإسلامية فرصاً كثيرة للوظائف ليعمل بها الشباب والبنات والخبراء ، والمختصون ، وخريجو الجامعات ، وهيأت لهم أعمالاً كريمة وذات دخل مرموق ، مع العمال والإداريين وغيرهم[٣] .

---

(١) مجلة الاقتصاد الإسلامي ، العدد١٧٦ ص٤٠ من الملحق .

(٢) مجلة الاقتصاد الإسلامي ، العدد١٧٦ ص٦ من الملحق .

(٣) إن أعداد الموظفين في المصارف الإسلامية كبير جداً ، مع =

(انظر جدول تطور أعداد الموظفين في البنك الإسلامي الأردني) .

الرقابة الشرعية :

إن الهدف الأساسي للمصارف الإسلامية تطبيق الإسلام ، والالتزام بالأحكام الشرعية ، ولما كان القائمون على المصارف الإسلامية والموظفون فيها غير مختصين بالشريعة الغراء من جهة ، ولأن أعمال المصارف الإسلامية يعتمد بعضها على ما قرره الفقهاء القدامى في كتبهم ، ويحتاج بعضها الآخر إلى الاجتهاد والاستنباط ، والتخريج والتفريع من جهة ثانية ، لذلك قررت معظم المصارف الإسلامية إيجاد هيئة رقابة شرعية من كبار العلماء والفقهاء والمختصين بالدراسات الإسلامية ، والمعاملات المالية القديمة والمعاصرة .

وتقوم هيئة الرقابة الشرعية بدراسة نظام المصرف

= كثرتها ، وكثرة فروعها ، ثم تطور العمل بها ، فعلى سبيل المثال تطور عدد العاملين في البنك الإسلامي الأردني من ٣٥٠ موظفاً وموظفة عام ١٩٧٧م ، وارتفع إلى ٩١٣ موظفاً وموظفة في نهاية عام ١٩٩٣م ، وهكذا يقال في بقية المصارف .

الأساسي ، ثم تحقق في جميع التعليمات ، وتدرس العقود التي تبرمها المصارف ، وتتأكد من مطابقتها للشريعة الغراء ، وموافقتها للفقه الإسلامي عامة ، وقد يضيق عليها مذهب معين ، فتجد الحل الشافي ، والجواب الملائم في رحاب بقية المذاهب ، فتفتي به .

كما تجيب هيئة الرقابة الشرعية على الأسئلة والاستفسارات التي توجه إليها من إدارة المصرف ، وسائر العاملين فيها ، وحتى من قبل المشتركين والمتعاونين والمساهمين في المصرف .

وتكون آراء هيئة الرقابة الشرعية ـ في الأصل ـ ملزمة ، لأنها تمثل الشرع الواجب التطبيق ، ولا تقتصر على مجرد المشورة أو الاقتراح أو التوصية التي يتخير المصرف في أخذها أو تركها[1] .

---

(١) تشارك هيئة الرقابة الشرعية عادة في الاجتماع السنوي للمصرف ، وفي إعداد التقرير السنوي له ، وتبين للمساهمين والمودعين والمتعاملين وسائر الناس التزام المصرف في أعماله ونشاطه وخدماته بأحكام الشرع الإسلامي (انظر التقرير السنوي للمستشار الشرعي في البنك الإسلامي الأردني عن السنة المالية ١٩٩٣م ، =

وتقوم هيئة الرقابة عادة ـ في كل مصرف ـ بالاجتماعات الدورية ، أو الطارئة ، وقد تصدر الفتاوى والآراء في كتب تطبع وتنشر على الجمهور ، كما فعل بنك فيصل الإسلامي السوداني بالخرطوم عام ١٤٠٢هـ/ ١٩٨٢م وبيت التمويل الكويتي عام ١٤٠٠ هـ/ ١٩٨٠ م وأعيد طبعه عام ١٤٠٥ هـ/ ١٩٨٥ م مع الإضافة إليه ، وما تنشره مجموعة البركة من « الفتاوى الشرعية في الاقتصاد » (لأعوام ١٤٠٣ـ١٤١٠هـ/ ١٩٨٤ـ١٩٩٠م) ، وكذلك أصدر البنك الإسلامي الأردني نشرات إعلامية بعنوان « الفتاوى الشرعية » الجزء الأول والثاني .

كما يقوم أعضاء هيئة الرقابة بتدوين فتاويهم وآرائهم واجتهاداتهم ، وطبعها في كتب مستقلة ، أو بنشرها في المجلات الاقتصادية ، ومجلات المصارف الإسلامية ، والمجلات الإسلامية[1] .

= مقترناً بالتقرير السنوي الخامس عشر للبنك ص٣٥ ومابعدها) ، وانظر : المصارف الإسلامية ، للدكتور رفيق المصري ص٤ ومابعدها .

(١) إن كتب الاقتصاد الإسلامي والأعمال المصرفية ، والفتاوى =

ولا تقتصر المصارف الإسلامية على الالتزام بآراء هيئة الرقابة ، بل تحاول أن توسع دائرة الفتوى ، وتستعين بآراء واجتهادات وخبرات العلماء والفقهاء وأساتذة الجامعات في كليات الشريعة والاقتصاد الإسلامي ، ولذلك تعقد ـ أو تشارك في عقد ـ الندوات الدولية والمؤتمرات الفقهية للاستفادة من البحوث والدراسات والمناقشات وتبادل الخبرات ووجهات النظر ، وحتى توجه الأسئلة إلى دوائر الفتاوى الرسمية والمجامع الفقهية .

ويتم التعاون عادة بين هيئات الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية ، كما يتم التعاون مع كليات الشريعة ، وكليات الاقتصاد العام ، والاقتصاد الإسلامي ، والاستفادة حتى من الخبراء غير المسلمين ، أو غير المتخصصين في الشريعة ، لتتبنى آراءهم النافعة والمفيدة التي لا تتعارض مع الشرع الحنيف[1] .

= الشرعية ، وأحكام المعاملات المالية المعاصرة أصبحت تملأ الساحة والحمد لله ، منها كتب الدكتور علي السالوس ، والشيخ محمد خاطر ، والدكتور شبير ، والدكتور المصري وغيرهم .

(١) انظر : المصارف الإسلامية ، المصري ص٤ ومابعدها .

ويضم الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية على هيئة الرقابة الشرعية العليا ، وتتألف من رؤساء هيئات الرقابة الشرعية لكل مصرف ، ويمكن أن يضم إليهم بعض الفقهاء والعلماء ، وتختص هذه الهيئة بمتابعة أعمال البنوك الإسلامية الأعضاء ، والتأكد من مطابقتها للأحكام الشرعية ، ويحق لها أن تطلب من البنوك الأعضاء موافاتها بالبيانات التي تعينها على أداء مهمتها ، كما تختص بالنظر في طلب أي مسلم في شأن ما يراه من مدى شرعية أعمال أي بنك من البنوك الأعضاء[1] .

بواعث الرقابة الشرعية وغاياتها :

إن القرآن الكريم والسنة النبوية لم يتحدثا عن نظرية أو نظام اقتصادي محدد بعينه ، وإنما تناولا عدداً من المبادىء والمؤشرات الاقتصادية الصالحة لكل زمان ومكان ، لتكون متكاملة مع العقيدة والإيمان ، والأخلاق والسلوك والعبادة ، والتزم العلماء والفقهاء والمسلمون بذلك في التاريخ

---

(١) انظر : دراسات في الاقتصاد الإسلامي ص١٩٢ ، ٢١٦ ، مجلة الاقتصاد الإسلامي ، المجلد ١٤ص٣٨ .

الإسلامي ، وطبقوا هذه الأسس في الفقه والمعاملات الشرعية ، ثم تطورت الأمور تطوراً مذهلاً في المعاملات المعاصرة .

وقامت المصارف الإسلامية على أساس إسلامي ، لتسترشد بالأسس والقواعد والضوابط السابقة ، وتستعين بالفقهاء والعلماء في التفاصيل والمستجدات ، فقاموا بوضع الأنظمة العامة للمصارف ، وتابعوا الاجتهاد في المستجدات اليومية ، وكانت المصارف الإسلامية بحاجة ماسة لهم في متابعة العمل ، وممارسة الرقابة ، خشية تسرب الدخيل والمحرم إلى أعمال المصرف ، وأكملوا الطريق في بيان الوسائل البديلة للمعاملات المحرمة ، وإنارة السبيل أمام المصارف الإسلامية ، وإرشادها إلى الطريق الأقوم[1] .

---

(١) انظر : تطوير الأعمال المصرفية بما يتفق والشريعة الإسلامية - للدكتور سامي حمود ص٧٤ .

وعقد في القاهرة هذا العام ١٩٩٦ م المؤتمر الضريبي الثالث وشهده حوالي ٥٠٠ خبير وأستاذ ، وقدم فيه بحوث عن الرقابة في المصارف الإسلامية ، وبيان أهميتها (انظر : مجلة الاقتصاد الإسلامي ، العدد ١٨٣ ص٣٣) وكتب الأستاذ محمد عبد =

الميزات والخصائص للمصارف الإسلامية :

إن المصارف الإسلامية تقوم بجميع الوظائف التي تقوم بها البنوك الربوية من إدخار ، وتمويل ، وخدمات ، وتيسير المعاملات ، وجذب الودائع ، وتحويلات ، وصرف ، مما لا يمكن الاستغناء عنه اليوم .

وتعمل المصارف الإسلامية على تلبية متطلبات العصر ، ومتطلبات التنمية في المجتمعات الإسلامية ، وتلتزم بالأسس الاقتصادية السليمة التي تتفق مع المبادىء الإسلامية[1] .

ولكنها تمتاز بميزات وخصائص نشير إليها باختصار ، أهمها :

١ـ الالتزام بالأحكام الشرعية الإسلامية في جميع الأعمال ، ونجحت الفكرة في تطبيق شرع الله ، وكان الإقبال

= الحكيم زعير بحثاً عن العلاقة بين الرقابة الشرعية والرقابة المالية في المؤسسات الإسلامية ، حلقتان ، نفس المجلد العدد ١٨٢ ص٤٢ ، العدد ١٨٣ ص ٤٢ .

(١) انظر : منهج الصحوة الإسلامية ، للدكتور أحمد النجار ، ص٢١ ، دراسات في الاقتصاد الإسلامي ص٢١٣ .

الشعبي والجماهيري شديداً ، فرح به المؤمنون ، وأقبل الناس عليها إقبالاً منقطع النظير[1] ، لأن الفكرة الإسلامية تستمد قوتها من شرعيتها أولاً ، ومن قوة أدائها وحسن تطبيقها ثانياً ، ومن أثرها في المجتمع والحياة ثالثاً[2] .

وذلك يحقق للمتدين عامة ، وللمسلم خاصة ، الانسجام بين العقيدة والشريعة ، والدين والدنيا ، والإيمان والمعاملات والسلوك ، فيشعر المؤمن بالراحة النفسية ،

---

(١) تطور أعداد المودعين في البنك الإسلامي الأردني من ٥٠ألف عام ١٩٨٤ إلى ٣٥٠ألف عام ١٩٩٣م أي سبعمائة بالمائة خلال عشر سنوات .

(٢) كان للعلماء أو الدعاة والمفكرين ورجال الفكر والخبراء والاقتصاديين المسلمين أثر كبير وبارز في هذا الخصوص ، كما قاد الفكرة للتطبيق عدد من المسؤولين والحكام ورجال الأعمال والقادة المخلصين لدينهم ، منهم : الأمير محمد الفيصل آل سعود الذي فتح بنك فيصل الإسلامي في عدة مدن ودول ، وصالح عبد الله كامل الذي رعى مجموعة البركة في عدة بلاد أيضاً ، وسعيد لوتاه الذي كان أول من تحمس للفكرة وسعى لإنشاء بنك دبي الإسلامي ، ومنهم قادة ورؤساء ، فجزى الله الجميع خيراً لما قدموه لأنفسهم ودينهم وأمتهم .

والطمأنينة الذاتية ، ورفع الحرج عن المسلم ، وتطهير أمواله من إثم التعامل بالربا وسائر المحرمات .

وإن المصارف الإسلامية تعتبر أعمالها ، كسائر أعمال المسلم ، رسالة تؤديها في هذه الحياة ، وتعتبرها عبادة تتقرب بها إلى الله تعالى في إقامة شرعه في الأرض ، وتطبيق دينه ، وتجنب المعاصي والمحرمات والكبائر ، فأنقذت الأمة الإسلامية من عذابي الدنيا والآخرة .

وهذا يبرهن للعالم أن الإسلام صالح للحياة في كل زمان ومكان ، وأنه قادر على تيسير المعاملات للناس ، وقضاء حوائجهم وطموحاتهم وآمالهم في ظل الشريعة الغراء ، دون حرج أو عنت ، وأن الإسلام دين معاملات ودنيا ، وليس مجرد عبادات وروحانيات وآخرة .

وجاء نجاح المصارف الإسلامية رداً عملياً على المشككين بالإسلام أولاً ، وبالاقتصاد الإسلامي ثانياً ، وبالمصارف الإسلامية ثالثاً التي كانت حتى منتصف القرن العشرين وهماً عند أناس ، وحلماً عند آخرين[1] .

---

(١) انظر : دراسات في الاقتصاد الإسلامي ، بحث النظام المصرفي=

٢ـ الاعتماد على نظام المشاركة في الأرباح وتجنب الربا والفائدة :

تتجنب المصارف الإسلامية أعظم وأخطر جريمة بشعة تقع بها المصارف الأخرى ، وهي كارثة الربا التي أعلن الله تعالى الحرب على فاعليها ، فقال تعالىٰ : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِيَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓاْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٢٧٨﴾ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُواْ فَأْذَنُواْ بِحَرْبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ﴾ [البقرة : ٢٧٨ـ٢٧٩] .

وليس المراد مجرد أخذ الربا والفائدة على رأس المال ، بل المراد جميع المعاملات التي تعتمد على الربا ، وتقوم على أساسه .

والربا من أكبر الكبائر في الإسلام ، وله أخطاره الكبيرة التي عبر عنها ـ من الوجهة الاقتصادية فقط ـ وحذر منها أحد العلماء الألمان وهو جوهان فيليب بتمان ، وأصدر كتاباً سماه

= الإسلامي ، للدكتور رفيق المصري ص٢١٣ ومابعدها ، مجلة الاقتصاد الإسلامي ، العدد١٧٦ ، الملحق ، تطوير الأعمال المصرفية ص٤٥١ ، ويقول : « مبنية على أساس الانسجام مع الهدي الإلهي العظيم » .

« كارثة الفائدة » وترجمه الدكتور أحمد النجار .

يقول الدكتور سامي حمود : « ليست قضية الربا هي المسألة المحدودة بالحلال والحرام فحسب ، ولكنها قضية الإنسان في تعامله مع رأس المال ، أيكون سيداً أم عبداً أمام الدرهم والدينار ، فإن كان سيداً فهو الشريك مع رأس المال على أساس الغُرم والغنم ، وإن كان هناك ربح فهو مقسم بالنسبة التي جرى عليها الاتفاق ، وإن كان خسارة فإن العامل يخسر جهده ، ومالك المال يخسر ماله ، وبذلك يكون البناء العادل السليم »[١] .

ويؤكد الدكتور سامي حمود أن الربا ليس غاية في ذاته في العمل المصرفي ، فيقول : « إن العمل المصرفي ـ رغم تمازجه الخالص مع الربا ـ قابل لأن تطهر صورته إذا أردنا تحقيق ذات الغايات المستهدفة دون التقيد بالوسائل التي تخالف أوامر الرحمن »[٢] .

واستبعاد الربا والتعامل بالفائدة يجنب سوءات الربا ،

---

(١) تطوير الأعمال المصرفية ص/ ب .
(٢) المرجع السابق ص٤٥٤ .

وخاصة في ظاهرة التضخم ، ولأن العلاقة بين الطرفين هي مجرد علاقة « استئجار نقود » وتجعل الغني يزداد غنى ، والفقير يزداد فقراً ، بينما تسعى المصارف الإسلامية إلى تقريب المسافة بين الطرفين ، وتسعى لإزالة الضغائن ، ومحاربة الأحقاد التي تتولد عن التفاوت الكبير بين الطبقات ، وصراع الطبقات[1] ، وعدم تراكم الثروة تراكماً مخلاً .

وتقوم المصارف الإسلامية على أساس المشاركة التي تحقق الربح العادل الذي يتكافأ مع الدور الفعال الذي أداه المال في التنمية الاقتصادية ، وتحرر المسلم من نزعة السلبية التي يتسم بها المودع لماله انتظاراً للفائدة ، ويحقق المصرف الإسلامي العدل في التوزيع ، والإحسان في النشاط ، لقوله تعالىٰ : ﴿ ۞ إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَٰنِ ﴾ [النحل : ٩٠] . وانظار المعسر وغير ذلك[2] .

---

(١) منهج الصحوة الإسلامية ص٢٣ ومابعدها .

(٢) قراءات في الاقتصاد الإسلامي ، بحث : لماذا المصارف الإسلامية للدكتور صديقي ص٢٤٠ ، ٢٦٨ ، المعاملات المصرفية ، للدكتور السالوس ص١٩ ، كتاب كارثة الفائدة ، ترجمة الدكتور أحمد النجار ، مجلة الاقتصاد الإسلامي ، العدد=

٣ـ تتميز المصارف الإسلامية بالنشاط الاجتماعي والثقافي ومراعاة القيم والأخلاق ، في القرض الحسن ، والإنظار للمعسر ، وتحصيل الزكاة ، وتوزيعها حسب الآية الكريمة التي حددت مصارف الزكاة ، والمساهمة في حل مشكلة السكن ، والشعور بمآسي المجتمع ، وربط التنمية الاقتصادية بالتنمية الاجتماعية ، لأن المصارف الإسلامية تنطلق من تصور الإسلام ومنهجه الخاص الذي يغطي جميع حاجات الإنسان ، ومجالات الحياة ، كما سبق في الميزة الأولى ، والنشاط الاجتماعي[١] .

وتحرص المصارف الإسلامية على التعامل مع أصحاب المهن الصغيرة ، والحرف الفردية ، وصغار التجار بنفس الحرص على التعامل مع كبار التجار ، لأن المصارف الإسلامية تؤدي رسالة ، وتفتح المجال للمواطن في تنمية موارده المحلية ، وزيادة دخل الفرد .

= ١٧٦ ، ص٧ ، منهج الصحوة الإسلامية ص٣١ ومابعدها .

(١) منهج الصحوة الإسلامية ص ٣٩ ، دراسات في الاقتصاد الإسلامي ، بحث : النظام المصرفي الإسلامي ، للدكتور رفيق المصري ص ١٦١ ، ٢١٣ وما بعدها .

وبذلك تحقق الأعمال المصرفية ، وتشارك في النشاط الاقتصادي ، وتساهم في الفعاليات الاجتماعية والسياسية والدينية .

٤ـ إن أكثر المصارف الإسلامية شركات مساهمة ، وجميع الأسهم اسمية ، يكتتب المؤسسون ببعضها ، ويطرح الباقي على الجمهور للاكتتاب العام .

٥ـ المصارف الإسلامية غير متخصصة ، فتقوم بأعمال الاستثمار الزراعي والصناعي والتجاري وسائر النشاطات التي ذكرناها سابقاً .

٦ـ تعمل المصارف الإسلامية على إنشاء أنظمة تعاونية تتفق مع الشريعة الغراء ، لتأمين أموالها الخاصة ، والودائع النقدية ، وإنشاء تأمين تبادلي لصالح الغير ، كما نص على ذلك بنك دبي الإسلامي ، وبيت التمويل الكويتي ، وقريب منه البنك الإسلامي الأردني الذي قرر مجلس الإدارة فيه إنشاء صندوق التأمين التبادلي لمديني البنك ، وذلك للتعويض على المشتركين في الصندوق ، وتبرع البنك لهذه الغاية ـ مبدئياً ـ بمبلغ خمسمائة ألف دينار ، ليكون نواة هذا الصندوق ،

لتغطي صغار المتعاملين مع البنك[1] .

٧ـ إنشاء صندوق الزكاة في المصارف الإسلامية ملحقاً بالمصرف ، مع الانفصال عنه في الإدارة والحسابات ، كما سبق بيانه .

٨ـ وجود الرقابة الشرعية لضمان التقيد بالشريعة والأحكام الفقهية كما سبق .

٩ـ توزع المصارف الإسلامية أرباحها على شكل مكافآت لأعضاء مجلس الإدارة ، وأرباح على المساهمين والمودعين ، مع الاحتفاظ باحتياطي ، ضمن نسب محددة وقواعد مطردة[2] .

١٠ـ تلتزم المصارف الإسلامية بضوابط العمل المصرفي ، وقواعد الإدارة المصرفية ، من حيث مراعاة السيولة والضمانة والريعية وتنظيم الائتمان بما يتفق مع الشريعة الإسلامية وأحكام الفقه ، وتتجنب ما يخالف ذلك ،

---

(١) البنك الإسلامي الأردني ، بطاقة تعريف ص٤ .
(٢) دراسات في الاقتصاد الإسلامي ، بحث الدكتور المصري ص١٣٢ .

وكذلك تقوم المصارف الإسلامية بأعمال المصارف التجارية باستثناء ما هو محرم شرعاً ، وتقبل المصارف الإسلامية الودائع سواء للحفظ ، أم للاستثمار .

١١ـ تقوم المصارف الإسلامية على مبدأ الفصل الحسابي بين الموارد العادية ، والموارد الخاصة ، للتوصل إلى البيان الدقيق لأرباح وخسائر الاستثمار العام أو الخاص[١] .

١٢ـ إن أنظمة المصارف الإسلامية وأهدافها ونشاطاتها تتيح التكيف والتلاؤم المستمر مع التغيرات الهيكلية للاقتصاد ، ومواجهة الأزمات بصورة مشتركة ومرنة ، وبما يحقق حاجات الناس والمواطنين[٢] .

١٣ـ امتازت المصارف الإسلامية بالحصول على ثقة الناس بها ، وإقبالهم عليها ، مما جعل المصارف الإسلامية ناجحة ، وأنها مؤسسات اقتصادية ذات إمكانيات وأساليب عمل متميزة ، وتلقى الاحترام والتقدير من المؤسسات المالية الدولية .

---

(١) دراسات في الاقتصاد الإسلامي ، بحث الدكتور المصري ص٢١٤ ومابعدها ، منهج الصحوة الإسلامية ، النجار ص٢١ .

(٢) مجلة الاقتصاد الإسلامي ، العدد ١٧٦ ص٧ .

ولذلك اتجهت المصارف الربوية الوطنية والعالمية بتنفيذ الكثير من صيغ العمل المصرفي الإسلامي ، وفتحت البنوك التقليدية فروعاً فيها للمعاملات الإسلامية ، نتيجة للشعور الديني الزائد لدى جماهير الأمة ، وحرصها على التمسك بدينها وعقيدتها ، والرجوع إلى أصالتها .

واستطاع بنك دبي الإسلامي أن يتبوأ المرتبة الخامسة على مستوى ٤٧ بنكاً بدولة الإمارات ، كما احتل البنك الإسلامي الأردني المرتبة الثالثة بين البنوك العاملة في الأردن من حيث مجموع الموجودات والودائع والاستثمار ، وينافس على المرتبة الثانية بين البنوك والمصارف العريقة والقديمة والمتعاونة والمستفيدة من جميع الخدمات والخبرات المصرفية في العالم ، كما يحتل البنك الإسلامي الأردني المرتبة الرابعة بين أكبر خمسمائة شركة أردنية من حيث التمويل[1] .

وإن تطبيق النظام الاقتصادي الإسلامي عامة ، والمصارف الإسلامية خاصة ، لا يعني العزلة عن العالم والمجتمع

---

(١) البنك الإسلامي الأردني ، بطاقة تعريف ص٧ .

الدولي بأنظمته المختلفة ، فالإسلام يطالب بتطبيق مبادئه وتعاليمه ، كما يطالب بالتواصل والتعاون مع كل شعوب العالم ، وفتح القنوات الاقتصادية معهم .

* * *

obeikandl.com